

82709 - تتنفل بعد صلاة الصبح وقيل لها إن هذا خروج من الملة !!

السؤال

كنت كثيراً ما أصلي بعد صلاة الصبح بنصف ساعة بعد قراءة القرآن أحس بأنني أريد الصلاة لله ولكن تفاجأت عندما كنت أتحدث إلى صديقتي بأنها تقول لا يجوز الصلاة بعد صلاة الفجر فهذا خروج عن الملة فهل هذا صحيح ؟ وكيف وأنا أصلي لله وضحو لي ذلك ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً : من أفضل العبادات التي يقوم بها المسلم ويتقرب بها إلى الله : الصلاة ، حيث قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الصلاة خير موضوع ، فمن استطاع أن يستكثر فليستكثر) رواه الطبراني وحسنه الألباني في صحيح الجامع (3870) .
إلا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد نهانا عن صلاة النفل في بعض الأوقات .

وتجدين تفصيل ذلك في جواب السؤال رقم (20013)

ومن هذه الأوقات : من بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وترتفع ، وهو ما يقارب خمس عشرة دقيقة بعد طلوع الشمس .
ففي صحيح مسلم (832) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لعمر بن عبد العباس رضي الله عنه : (صل صلاة الصبح ، ثم أقصرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ) ، والصلاة التي نهى عنها في هذه الأوقات هي صلاة النافلة التي لا سبب لها ، ويسمونها العلماء : " النفل المطلق " ، كذلك التي ورد السؤال عنها . رجل قام بعد صلاة الصبح يصلي تطوعاً لله ، فهذه الصلاة منهي عنها .

أما الصلاة التي لها سبب كتحية المسجد أو سنة الوضوء ، أو ركعتي الطواف ، ونحو ذلك فأنها تفعل متى وجد سببها ، ولو كان ذلك في وقت من أوقات النهي . وانظر جواب السؤال (306)

ثانياً :

وأما قول صديقتك : إن الصلاة في هذا الوقت خروج من الملة ، فهذا قول باطل ، وهو من القول على الله بلا علم ، ولا يجوز لأحد أن يقول في دين الله ما لا يعلم ، قال الله سبحانه : (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) الأعراف/33. فالواجب عليها أن تتوب إلى الله



تعالى .

فصلاة النفل في هذا الوقت منهي عنها ، وفاعلها معرض للإثم ، لفعله ما نهى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لكن ذلك ليس كفرا كما زعمت صديقتك .

والله أعلم .